

سنن البيهقي الكبرى

11905 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ ثنا أبو نصر العراقي أنبأ سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي رباح عن أبي عمرو الشيباني قال قال ي أصبت غلمانا أبا قبا بالعين فأتيت عبد الله بن مسعود فذكرت ذلك له فقال الأجر والغنيمة قلت هذا الأجر فما الغنيمة قال أربعون درهما من كل رأس وهذا أمثل ما روي في هذا الباب ويحتمل أن يكون عبد الله عرف شرط مالكم لمن ردهم عن كل رأس أربعين درهما فأخبره بذلك والله أعلم